

قرار:

مادة ١ - يؤذن للحمسة والعشرين شخصا (السيد / هنري يوسف ملك وآخرون) المدوجة أسماؤهم بالكشف المرافق بالتجنس بالجنسيات الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير عام الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

كشف

أسماء طالبي الاذن بالتجنس بجنسية أجنبية

الجنسية	الاسم
البنانية	السيد / هنري يوسف ملك
»	زوجه: كرنيليا بابا دولو
»	ابنه: يوسف هنري ملك
»	السيد / أنطون تامر بدوي
»	السيدة / أرستين جورج حبيب أبو زيد
اليونانية	السيد / أرست جورج امير
»	زوجه: انجيلينا أنا ماري ثيوفانيس
»	السيد / كوستا نيقولا كاريتو
الروسية	السيدة / ماتينج خاتشيك أردجيان أرملة مانوك أرويان
»	السيد / أوانيك نيشان أوانيك أفديكان
البنانية	» هنري يوسف توما طعمة
اليونانية	» اسبيريدون اطناش ديمتريو
الاطالية	» ارمنديو باريزي باسكولا
البنانية	» جول اسبيريدون سعد
»	السيدة / مارجريت برجس سليمان (زوجه)

الجنسية	الاسم
البنانية	ابته: الأتسة / ماري أوجيني جول
»	ابته: الأتسة / تيريز أوجيني جول
اليونانية	الأتسة / امباسيا بركريستودولو
الروسية	السيد / هوفانيس ارتين رستوميان
اليونانية	» ديمتري نقولا اكسيناكسي
البنانية	» أنطون نقولا خوري
»	ابته: السيد / الياس أنطون نقولا خوري
»	السيد / اميل نقولا يواكيم
»	زوجه: السيدة / برسفوني اشيل خريستودوليس
»	السيد / نقولا اميل يواكيم

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٢٢ لسنة ١٩٦٤

بالإذن لشخص بالتجنس بالجنسية اللبنانية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩

قرار:

مادة ١ - يؤذن للسيد / اميل ايلي ثابت المقيم ببيروت بالتجنس بالجنسية اللبنانية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير عام الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر